

السجن 7 سنوات بحق النائب بهاء النوري عن جريمة الكسب غير المشروع



أعلنت هيئة النزاهة الاتحادية، اليوم الأربعاء، عن صدور قرار حكم بالسجن لمدة سبع سنوات بحق عضو مجلس النواب (بهاء الدين نور محمد حسين)؛ عن جريمة الكسب غير المشروع. وذكرت النزاهة، في بيان، أن "محكمة جنايات مكافحة الفساد المركزية، أصدرت قرار حكم بالسجن لمدة سبع سنوات بحق المُدان (بهاء الدين نور محمد حسين)، عضو مجلس النواب؛ استناداً إلى أحكام المادة (19/ثانياً) من قانون هيئة النزاهة والكسب غير المشروع رقم (30 لسنة 2011) المعدّل".

وأضافت، أن "المحكمة قرّرت إلزام المُدان بردّ قيمة الكسب غير المشروع البالغة (5,887,850,000) دينار عراقي، و(10,990,787) دولاراً أمريكياً، فضلاً عن فرض غرامة مالية عليه تعادل قيمة الكسب غير المشروع، وفقاً لأحكام المادة (19/رابعاً) من قانون الهيئة". وتابعت، أن "المحكمة أصدرت حكماً آخر بالحبس الشديد لمدة ثلاث سنوات بحق المُدان وفقاً لأحكام المادة (19/خامساً) من قانون الهيئة، وذلك عن جريمة إخفاء معلومات في استمارة الذمة المالية الخاصة به، فيما قرّرت تطبيق العقوبة الأشدّ بحقّه، فضلاً عن تأييد الحجز الواقع على أمواله المنقولة وغير المنقولة".

